



نخيل نيوز - متابعة

أصدرت الهيئة الاستئنافية المدنية في رئاسة محكمة استئناف بغداد الكرخ، اليوم الثلاثاء، حكماً مدنياً بحق عالية نصيف جاسم.

وقالت الهيئة في بيان: إن "المحكمة قضت بإلزام عالية نصيف جاسم بدفع تعويض مالي إلى المشاور القانوني في وزارة الداخلية حسين يوسف التميمي، بعد ثبوت مسؤوليتها المدنية عن الأضرار الناجمة عن الإساءة والتشهير بحقه خلال ممارسته مهامه الوظيفية، وفقاً للأطر القانونية".

وأضافت أن "الحكم يكرس مبدأً قضائياً مفاده أن أداء الواجب الوظيفي لا يجوز أن يكون سبباً للاستهداف أو الإساءة أو التشهير، وأن القانون يوفر الحماية لكل موظف أو مكلف بخدمة عامة يلتزم بواجباته وفق أحكام القانون، مع ضمان حقه في ملاحقة كل من يتجاوز على حقوقه أو مكانته الوظيفية".

وبينت أن "الحكم يمثل رسالة قضائية واضحة تؤكد أن القضاء العراقي يقف إلى جانب سيادة القانون، ويرفض أشكال الإساءة التي تستهدف الموظفين بسبب قيامهم بواجباتهم الرسمية"، مشيرة إلى أن "التعويض المدني لا يقتصر على جبر الضرر، بل يمثل تطبيقاً لمبدأ المسؤولية القانونية وترسيخاً لهيئة الدولة وصوناً لكرامة الوظيفة العامة".